آراء العلماء

الثواب والعقاب

كتب الكاتب الشهير نورمن بيرصن في جريدة القرن التاسع عشر الانكليزية مقالة مسهبة ابان فيها ان الثواب والعقاب بعد الموت يقتضيان التسليم اولاً بوجود محكمة في الحياة الاخرى يدان فيها الاموات وثانياً بوجود قانون ادبي تقضي تلك المحكمة بموجبه. فاذا كان الانسان يعتقد هذا الاعتقاد سهل عليه التسليم بالثواب والعقاب وبوقوعهما على هذه الصورة اي ان ينشئ الله محكمة في الحياة الاخرى يدين فيها كل انسان على حدته بموجب قوانين ادبية يعلمها ذلك الانسان ويحاكمه على كل عمل عمله كبيراً كان او صغيراً. واما اذا كان لا يعتقده فمن رأي الكاتب انهُ يمكن ان يكون الثواب والعقاب على صورة اخرى طبيعية معقولة وهي ان النفس تترك الجسد وفيها اثر كل الاعمال التي عملتها والعادات التي اعتادتها والاخلاق التي تخلقت بها صالحة كانت او طالحة وتدخل على هذه الصورة عالماً آخر اصلح من عالمنا حسب سنة الارتقاء فان كانت اعمالها وعاداتها واخلاقها صالحة سهل عليها الوجود في تلك الحياة الاخرى ومرت بها وتقدمت من حسن الى احسن منهُ ومن صالح إلى اصلح منهُ وهذا هو الثواب وان كانت اعمالها وعاداتها واخلاقها طالحة عسر عليها الوجود في تلك الحياة الصالحة ونفرت منها وعاشت فيها بالنقم والكدر وهذا هو العقاب. وعليهِ فالثواب والعقاب نتيجة طبيعية من الحياة التي نحياها في هذه الدنيا ولا حاجة الى فرض المحكمة والمحاكمة والقوانين. ولا نظن ان كثيرين من ائمة الدين يوافقونهُ على ذلك

النظام المتري

كثر الجدال في البلدان الانكليزية في النظام المتري الفرنسوي. فان طائفة العلماء تبغي الاعتماد على المتر في المقيسات والغرام في الموزونات واللتر في المكيلات والاعشار في النقود اي تبغي ان تقرّ الحكومة الانكليزية الآن على ما اقرّت عليهِ الحكومة المصرية منذ بضعة اعوام. واجتمعت اللجان العلمية والتجارية وتذاكرت في هذا الموضوع وطلبت معونة الحكومة وتناظرت في الجرائد وحجة القائلين بالنظام المتري انهُ اسهل على الحساب من النظام الانكليزي فانبرى لهم الفيلسوف هربرت سبنسر وكتب مقالة مسهبة في هذا الموضوع ابان فيها ان النظام المتري مخالف لما اعتادهُ الناس في كل زمان ومكان ولذلك لم يشع حتى في

بلاد فرنسا نفسها ألتي وضعتهُ واجبرت الناس عَلَى استعمالهِ . ووجه مخالفتهِ لما اعتادهُ الناس هو ان المقيسات والموزونات والمكيلات المستعملة في كل البلدان اسامها العدد ١٢ او ٢٤ لكي يمكن ان تقسم على ٢ و ٣ و ٤ بغير باقٍ اي حتى يؤخذ نصفها وثلثها وربعها. فالرطل لهُ نصف وثلث وربع والذراع لها نصف وثلث وربع والكيل او الاردب لهُ نصف وثلث وربع واما المقيسات الفرنسوية فلها نصف ولكن ليس لها ثلث وقد لا يكون لها ربع ولذلك يعسر عَلَى الناس التعامل بها . فما يراهُ الحسَّاب من السهولة في الحساب يرى الجمهور اضعاف اضعافهِ من الصعوبة في المعاملات

وقد نشأ النظام المتري في فرنسا منذ اكثر من مئة عام واضطرَّت الحكومة الشعبَ إلَى استعمالهِ بالقوَّة لكن الشعب لم يزل يستعمل النظام القديم ولو على قلة . والبلدان ألتي اقتفت خطوات فرنسا في استعمال النظام المتري مثل الولايات المتحدة الاميركيَّة اضطرت ان تهملهُ وتبقى على نظامها القديم في اكثر معاملاتها . فمعلوم ان الريال الاميركي مقسوم الى مئة قسم ولكنَّ تجَّار اميركا يبيعون ويشترون حتى الآن بنصف الريال وربعهِ وثمنهِ وجزء من ١٦ وجزء من ٣٢ منهُ اي انهم تركوا التقسيم العشري واعتمدوا على التقسيم النصفي . ولما كان الريال غير مقسوم كذلك فهم مضطرون ان يتغاضوا عن حقوقهم لكي لا يخرجوا عن التقسيم النصفي فاذا ابتاع احدهم سلعة بثمن ريال ودفع قطعةً مما يساوي ١٥ سنتًا (السنت جزء من مئة من الريال) لم يردَّ لهُ البائع شيئًا واذا دفع قطعةً تساوي ١٠ سنتات اضطرَّ البائع ان يكتفي بها لان الثمن الحقيقي بين هذين الحدين ولا قطعة لهُ . (وذلك كما اذا اشترى عندنا مشترٍ شيئًا بربع غرش فانهُ اما ان يدفع مليمين او ثلاثة ملمات ولا واسطة بينهما وذلك اهتضام للحقوق كما لا يخفى "

ثم قال ان الفرنسويين اعتمدوا على النظام العشري لانهُ هو نظام الارقام الهنديَّة لكن هذا النظام دون النظام الاثني عشري من كل وجه ولو توفق الناس من اول الامر الى اختيار النظام الاثني عشري للعدد بدل النظام العشري وجروا عليهِ في تقسيم المقيسات والمكيلات والموزونات لكان ذلك اصلح واتم من كل وجه. وذهب إلَى ان الناس سيبطلون النظام العشري يومًا ما و يبدلونهُ بالنظام الاثني عشري ولو حال دون ذلك مصاعب جمة يكاد يكون بها ضربًا من المحال

وخلاصة مقالتهِ انهُ لا يحسن بالانكليز ان يتركوا مقيساتهم ومكيلاتهم وموزوناتهم و يبدلوها بالنظام العشري الفرنسوي وان الحكومة اذا امرت بذلك فالشعب لا يجاريها